

الاستنقاء | وجوب الطهارة | المتنقى كتاب شرح | 841 من 11 | الفوزان صالح | الماء أو الحجر بالفقيه

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان شرح كتاب الملتقى في الأحكام الشرعية من
كلام خير البرية صلى الله عليه وسلم. للعلامة مجد الدين ابن تيمية الحراني رحمه الله - [00:00:00](#)

الدرس الحادى عشر بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى آله واصحابه اجمعين. أما
بعد قال المؤلف رحمة الله تعالى بباب وجوب الاستنجاء بالحجر او الماء. بسم الله الرحمن الرحيم - [00:00:17](#)

الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين من شروط صحة الوضوء ان يسبقه ازالة لاثر
الخارج من السبيلين وذلك يكون باحد امرين اما بالماء - [00:00:39](#)

واما بالاستجمار بما يزيل الاثر الذي يبقى على المخرجين نجس فلا بد من ازالة اثر النجاسة ولذلك عدوا
استنجاء الاستجمار من شروط صحة الوضوء. فقالوا من شروطه استنجابا - [00:01:09](#)

او استجمار قبله بالحديث سياطي اغسل ذكرك ثم توضأ نعم عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا
ذهب احدكم الى الغائط فليستطب بثلاثة احجار فانها تجزى عنه - [00:01:47](#)

رواه احمد والنسائي وابو داود والدارقطني وقال اسناده صحيح حسن في هذا الحديث امر النبي صلى الله عليه وسلم ان الانسان
اذا خرج منه بول او غائط فانه يزيل اثره - [00:02:13](#)

لللاستطابة الاستقامة هي الاستجمار بان يمسح المخرج بالحجر حتى يزول حتى يزول الاثر ولا يبقى رطوبة او اثر من الخارج ويكون
ذلك بثلاثة احجار على وتر ثلاثة احجار هذا هو الاصل - [00:02:38](#)

ولذلك يسمى ذلك بالاستجمار واستعمال الاحجار الجمار وهي الاحجار ويقوم مقام الاحجار كل ما ينشط المحل من الاشياء سواء
بالطين القوي او اه المناديل الخشنة او غير ذلك مما يزيل الاثر - [00:03:11](#)

وينشى المحل. هذا هو الاستجمار قيراط ثلاثة الاحجار قيل انه شرط لا بد يكون ثلاثة احجار وقيل المراد المسحات يمسح ثلاث مرات
ولو بحجر واحد من جوانبه فهل المراد لا بد من ثلاثة احجار او ان المراد ثلاث مسحات منقية - [00:03:43](#)

على قولهم وهنا يقول يستطب بثلاثة احجار نعم وعن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم مر بقربين وقال
انهما يعذبان وما يعذبان في كبير اما احدهما فكان لا يستتر من بوله - [00:04:13](#)

واما الاخر فكان يمشي بالنميمة رواه الجماعة في رواية للبخاري والنسائي وما يعذبان في وما يعذبان في كبير ثم قال بلى. كان
احدهما وذكر الحديث. وعن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال - [00:04:39](#)

تنزهوا من البول فان عامة عذاب القبر منه. رواه الدارقطني نعم هذا الحديث برواياته في ان النبي صلى الله عليه وسلم مر بقربين
قال انهما ليعذبان. وهذا مما اطلعه الله عليه - [00:05:00](#)

من معجزاته صلى الله عليه وسلم فان احدا لا يطلع على ما في القبر من نعيم او عذاب ولكن الله اطلع رسوله صلى الله عليه وسلم
على ذلك فهذا فيه دليل على ثبوت عذاب القبر - [00:05:23](#)

وهو ثابت بالسنة المتوترة عن الرسول صلى الله عليه وسلم ولا ينكره الا المعتزلة الذين يعتمدون على عقولهم. ويقولون لو حفينا

الميت لوجدناه كما وظعناه ما في نعيم ولا ولا فيه عذاب - 00:05:56

هكذا يقولون ويقال لهم هذا من امور الغيظ التي لا يعلمها الا الله سبحانه وتعالى فقد تراه تظن انه لا يعذب بينما هو يعذب باشد العذاب انت لا تدرى انت لا تدرى عن ذلك لانك انت فى عالم الدنيا - 00:06:27

وهو في عالم الآخرة في عالم غير العالم الذي أنت فيه وهذا من آيات الله سبحانه وتعالى من آيات الله وقد يكون الميت في نعيم في روضة من رياض الجنة - 00:06:53

وانت لا تشعر بذلك لو كشفت عليه لان الله ستر هذا عنا في الدنيا اما الرسول صلى الله عليه وسلم فان الله يطلعه على ما يشاء من علم الغيب عالم الغيب فلا يظهر على غيره احدا الا ان ارتضى من رسول. فهذا مما اطلع الله نبيه - 00:07:13
عليه وعذاب القبر ثابت السنة المتوترة وبادلة من القرآن كما في قوله تعالى ولنذيقنهم من العذاب الادنى دون العذاب الاكبر لعلهم يرجعون. قالوا هذا عذاب القبر. العذاب الادنى هو عذاب القبر - 00:07:44

الله اعلم لقوله عن ال فرعون النار يعرضون عليها غدوا وعشيا ويوم تقوم الساعة ادخلوا ال فرعون اشد العذاب النار يعرضون عليها
غدوا وعشيا . هذا قبلبعث هذا في القبر - 00:08:08

عقولهم نعم هذه مسألة مسألة اثبات عذاب القبر المسألة الثانية - 00:08:32

بـه عـلـامـة مـن عـلـامـات النـبـوـة وـهـوـ أـن اللـه اـطـلـع رـسـوـلـه صـلـى اللـه عـلـيـه وـسـلـمـ عـلـى ذـلـك. الـمـسـأـلـة الـثـالـثـة وـهـي الـتـي سـاقـ المـؤـلـفـ الـحـدـيـثـ منـ اـجـلـهـا وـجـوبـ التـنـزـهـ مـنـ الـبـولـ 00:08:57

وذلك بالاستجاء او بالاستجمار وفي قوله تنزهوا من البول فان عامة عذاب القبر منه هذا دليل على عذاب القبر ودليل على ان سبب ان سبب عذاب القبر يعني عذاب القبر له اسباب كثيرة لكن منها - 00:09:22

عدم التنزيه من البول وهذا محل الشاهد من الحديث في رواية لا يستبرئ من بوله في رواية لا يستتر من بوله فالبول يحتاج الى عنانة لئلا يصيب الانسان من رشاشه كما سبق - 00:09:49

و كذلك يجب تنظيف المخرج بعد البول وعدم تركه رطباً فان البول يبقى اثراً نجاسة في بدنك. واما قوله وما يعذبان في كبير. ليس معناه انه ليس - 10:17 - 00:00

كبير الائم ولكن معناه انه ليس شاقا عليهم يكبر عليهم التحرز منه ولذلك قال بلى انه كبير كبير من حيث الاسم وليس كبيرا من حيث تحرز منه - 00:10:48

مهمة النمام انه يفسد بين الناس بنقل حديث بعضهم الى فى بعض - 14:11:00

يذهب الى شخص ويقول فلان يقول فيك كذا وكذا ويذهب الى الثاني ويقول فلان يقول فيه كذا وكذا ثم تحدث العداوة والعياذ بالله بسبب هذا النمام ولا تطع كل حلاف مهين هماز مشاء - 00:11:38

السحر هو السحر الا انبئكم موعظة هي النمية - 00:11:59

القالة بين الناس وذلك لأن النميمة تفسد بين الناس كما يفسد السحر السحر يفسد بين الناس يلقي العداوة بينهم ببعض بعض يتعلمون منها ما يفرقون به بين المرء - 00:12:23

الساحر في سنة شدة خطر النيميمة قد تقوم الحروب بين الناس بسبب النمام - 00:12:46

قد يحصل القتل بين الناس بسبب القطيعة بين الناس بسبب النمام التميمة خطرها عظيم وهي من اسباب عذاب القبر والعياذ بالله. فالنمام يعذب في قبره بسبب التميمة وجاء في الحديث لا يدخل الجنة نمام - 00:13:12

لا يدخل الجنة قتات وهو النمام هذا ويعيد شديد هذا في القبر يعذب وفي الآخرة لا يدخل الجنة بمعنى انه يحرم من دخول الجنة في اول الامر ويمنع من دخول الجنة بسبب - [00:13:41](#)

النميمة وهذا لا شك انه خسارة عليه لا منع من دخول الجنة ولو فترة يسيرة فهذا نقص بحقه ليس معناه انه يخلد في النار او انه بمعناه انه يدخل النار - [00:14:04](#)

مثل اصحاب الكبار الذين يدخلون النار بكبائرهم ولا يخلدون فيها. نعم باب النهي عن الاستجمار بدون الثلاثة الاحجار مربنا انه يستجمر بثلاثة احجار امر بها صلى الله عليه وسلم - [00:14:27](#)

في هذا الباب انه نهى ان يستجمر باقل منها. نعم. عن عبدالرحمن بن يزيد قال قيل لسلمان علمكم نبيكم كل شيء حتى القراءة وقال سلمان اجل نهانا ان تستقبل القبلة بغاطة او بول - [00:14:52](#)

وان نستنجي باليمين او ان يستنجي احدنا باقل من ثلاثة احجار او ان يستنجي برجيع او بعزم رواه مسلم وابو داود والترمذى نعم. قال رجل من اليهود لسلمان الفارسي رضي الله عنه - [00:15:14](#)

علمكم نبيكم كل شيء حتى القراءة يعني ادب قضاء الحاجة حتى ادب قضاء الحاجة قال نعم. قال اجل يعني نعم علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ادب قضاء الحاج - [00:15:35](#)

فامر صلى الله عليه وسلم ان يستنجي بثلاثة احجار والا هي مس ذكره بيمينه لأن اليمين تكرم عن الاشياء التي فيها دناءة اجعل للشمال الشمال هي التي تكون لازالة الدنى - [00:15:58](#)

واليمين تكون للأخذ والاعطاء الامور الطيبة والأكل والشرب يستعمل فيها اليمين كل ما يستطيع فانه يكون باليمين وكل ما يستكره فانه يكون باليد اليسرى هذا من الاداب التي علمها رسول الله صلى الله عليه وسلم لاصحابه - [00:16:27](#)

وكذلك نهى صلى الله عليه وسلم في حال قضاء الحاجة عن استقبال القبلة كما سبق ببول او غائط دراما للكعبة قبلة هذا حرام. هذا اذا كان في الفطا بالاجماع اما اذا كان داخل البنيان فعلى الخلاف كما سبق - [00:16:56](#)

وان نستنجي برجيع دابة او عظم وجيع الدابة واه الدمال هو الدما للذى تخلفه الدابة غوث او غيره من مخلفات الدابة وكذلك نهى ان يستجمر بالعظم نهى ان يستجمر بالعظم. وجاء التعليل في ان روث - [00:17:19](#)

دواوب بالانس يكون علفا لدواوب المسلمين من الجن والعظم يكون يكسى لحما اوفر ما يكون آيا يقول لاخواننا من الجن فلا نقدر ذلك عليهم لا في طعام دوابهم ولا في طعامهم هم نعم - [00:17:52](#)

وعن جابر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا استجمر احدكم فليستجمر ثلاثا. رواه احمد ثلاثا ما يكفي مرة واحدة ولا مرتين ثلاث مرات لكن هل يتعين ان يكون ثلاثة احجار؟ هذا هو الظاهر - [00:18:18](#)

او انها يكفي ثلاث مساحات منقية ولو بحجر واحد شعب او يكون بالاشياء الخشنة كمنديل الخشنـة والطين الخشنـ لا يكون باشياء ثقيلة الزجاج والاشياء الملسة فهذه تعاليم الرسول صلـى الله عليه وسلم لامته - [00:18:43](#)

دل على انه لم يدع شيئا صلـى الله عليه وسلم الا بينه لامته. كل ما تحتاجه الامة حتى ادب قضاء الحاجة فهذا من كمال هذه الشريعة وانها لم تدع شيئا حتى ادب قضاء الحاجة - [00:19:14](#)

الـا وبيانـته للناس فهي شـريعة كاملـة كما قال الله جـلـ وعلا اليـوم اـكـملـتـ لكم دـينـكـمـ وـاتـمـمـتـ عـلـيـكـمـ نـعـمـتـيـ وـرـضـيـتـ لـكـمـ الـاسـلامـ دـينـاـ فـهـذـاـ الـدـينـ كـامـلـ صـالـحـ لـكـلـ زـمـانـ وـمـكـانـ الـىـ انـ تـقـومـ السـاعـةـ. وـاـمـاـ الـذـيـنـ يـقـولـونـ انـ - [00:19:32](#)

الـاسـلامـ الـيـوـمـ ويـحـتـاجـونـ الـىـ تـفـسـيرـ جـدـيدـ لـلـنـصـوصـ وـمـاـ سـيـقـ هـذـاـ لـلـلـأـوـلـيـنـ وـالـلـيـ رـاحـواـ هـذـاـ كـلـ كـلـ فـاضـيـ وـكـلـامـ باـطـلـ الشـريـعـةـ لـلـأـوـلـيـنـ وـالـأـخـرـيـنـ وـهـيـ كـفـيـلـةـ بـمـصالـحـ العـبـادـ فـيـ كـلـ الـأـزـمـانـ وـفـيـ كـلـ الـأـمـكـنـةـ - [00:20:03](#)

لـانـهـ شـريـعـةـ كـامـلـةـ شـهـدـ اللـهـ لـهـ بـالـكـمـالـ. وـهـذـاـ اـيـضـاـ يـرـدـ عـلـىـ الـمـبـتـدـعـةـ الـذـيـنـ يـأـتـيـنـ بـعـبـادـاتـ لـمـ يـشـرـعـهـ اللـهـ فـهـمـ يـزـبـدـونـ عـلـىـ هـذـاـ الـدـينـ ماـ لـيـسـ مـنـهـ الـدـينـ كـامـلـ ماـ يـحـتـاجـ إـلـىـ زـيـادـةـ اوـ إـلـىـ بـدـعـ - [00:20:26](#)

مـحـدـثـةـ وـلـهـذـاـ قـالـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ مـنـ اـحـدـثـ فـيـ اـمـرـنـاـ هـذـاـ مـاـ لـيـسـ مـنـهـ فـهـوـ رـدـ وـفـيـ روـاـيـةـ مـنـ عـمـلـ عـمـلاـ حـتـىـ لـوـ لـمـ يـحـدـثـ غـيـرـهـ

لكن اذا عمل به - 00:20:51

فهو مردود عليه لا يجوز لاحدات البدعة ولا يجوز العمل بها وهي مردودة على صاحبها لأن هذا الدين ما هو بحاجة الى زيادة اكمله الله سبحانه وتعالى نعم وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال - 00:21:09

من استجمار فليوتو من فعل فقد احسن ومن لا فلا حرج رواه احمد وابو داود وابن ماجة. وهذا محمول على ان القطع على وتر سنة فيما اذا زاد على ثلاثة - 00:21:35

جمعا بين النصوص من استجمر فليوتو والايitar معناه القطع على وتر ضد الشفع الوتر يبدأ من واحد الى ثلاثة وخمسة وبسبعين الى اخره والشيع هذا يكون من اثنين الى اربعة الى - 00:21:51

ستة الى اخره. الرسول صلى الله عليه وسلم امر بالاستجمار ان يقطع على وتر فلا تقتصر على اربع مسحات بل زد واحدة يصير خمس هل تقطع على وتر المصنف رحمه الله - 00:22:19

لاحظ ان الرسول صلى الله عليه وسلم امر بالاستجمار بثلاثة احجار هذا وتر فكيف يقول من استجمر فليوتو امله على ان المراد اذا زاد على الثلاثة لا زاد على الثلاثة - 00:22:38

فليوتو ولا يقطعه على شرك لأن الله سبحانه وتعالى وتر تحب الوتر كما في الحديث نعم وهذا محمول على ان القطع على وتر سنة فيما اذا زاد على ثلاثة جمعا بين النصوص - 00:22:57

والا فالثلاث هي وتر بطبعتها نعم باب بالحاق ما كان في معنى الاحجار بها هذا البحث هل المراد ان الاحجار تتعين او يلحق بها كل ما يؤدي الغرض من تنقية المحل وتنشيفه - 00:23:16

نعم هذا هو المراد مراد ان كل ما يحصل به المطلوب فانه يكفي ولو لم يكن من الاحجار نعم باب في الحاق ما كان في معنى الاحجار بها عن خزيمة ابن ثابت رضي الله عنه - 00:23:42

ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن الاستطابة فقال بثلاثة احجار ليس فيها رجيع رواه احمد وابو داود وابن ماجة سئل عن عن الاستطابة وهي الاستجمار تم استطابة فقال بثلاثة احجار - 00:24:01

ليس فيها رجيع كما سبق واجيب الدواء نعم وعن سلمان قال امرنا يعني النبي صلى الله عليه وسلم الا نكتفي بدون ثلاثة احجار ليس فيها رجيع ولا رواه احمد وابن ماجة - 00:24:22

ولو لا انه اراد الحجر وما كان نحوه في الانقاء لم يكن لاستثناء العظم والروث معنى ولا حسن تعلييل النهي عنهم لكونهما من طعام الجن وقد صح عنه التعلييل بذلك نعم هذا وجه - 00:24:42

انه يلحق بالاحجار ما يؤدي معناها لان الرسول صلى الله عليه وسلم استثنى وجبع الدابة والعظم فدل على ان الاحجار لا تتعين فيجوز ان يستعمل ما يقوم مقامها الا العظم والروث - 00:25:03

الاستثناء يدل على جواز ما عداهما فدل على انه يجوز ان يستعمل مكان الاحجار ما يقوم مقامها في التنقية مثل المناديل الخشنة وغير ذلك الا ما استثناه الرسول الله عليه وسلم من الرجيع - 00:25:29

والعظم نعم باب النهي عن الاستجمار في الروث والرمة نعم عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان يتمسح بعظيم او بعره. رواه احمد - 00:25:55

ومسلم وابو داود والذمة هي العظم. نهى ان يتمسح يعني يستجمر عظم بروح او عظم وهو الرمة نعم نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان يتمسح بعظيم او بعرة. رواه احمد او بعرة - 00:26:17

العظم هو الرمة والبرحة هي الرجيع ابيع الدواب نعم. وعن أبي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يستنجي بروث او بعظيم وقال انهما لا يطهران - 00:26:41

رواه الدارقطني وقال استناد صحيح نعم هذا تعلييل اخر لمنع الاستجمار بالروث والعظم فيما سبق انه كان طعام الجن وطعام دواء فيه وفي هذا تعلييل بانهما لا يطهران. يعني لا ينقيان - 00:27:01

ولا مانع ان يعلل الشيء باكثر من علة يعلل الشيء اكثرا من عنده هذا معروف عند الوصولية اذا النهي عن الاستجمار بالروت والعظم
معلم بعلتين الاولى انه طعام اخواننا من الجن دوابهم - 00:27:24

والثانية انهم لا ينقيان فدل على ان المطلوب من الاستنجاء هو الانقاء فبأي شيء حصل العنقى جاز ولو لم يكن من الاحجار ما عدا ما
استثناه الرسول صلى الله عليه وسلم من الروت - 00:27:49

والعظم نعم باب النهي ان يستنجى بمعطوم او بما له حرمة المطعوم يقاس على طعام الجن طعام الانس طعام دوابهم فلا يستنجى
بالطعام او ما له حرمة ما له حرمة - 00:28:13

ما يحتاجه الناس فلا تلوثه عليهم نعم عن ابن مسعود رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اتاني داعي الجن فذهبت
معه فقرأت عليهم القرآن قال فانطلق بنا فارانا اثارهم واثار نيرانهم - 00:28:41

وسأله الزاد فقال لكم كل عظم ذكر اسم الله عليه يقع في ايديكم اوفر ما يكون لحما وكل برة علف لدوابكم فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم فلا تستنجوا بهما فانهما طعام اخوانكم - 00:29:06

رواه احمد ومسلم مسلمو الجن طلبوا من الرسول صلى الله عليه وسلم ان يجلس معهم ان يذهب معهم لتعليمهم دين الاسلام
فاجابهم النبي صلى الله عليه وسلم وذهب معهم وعلمهم - 00:29:28

ما اشكل عليهم من هذا الدين وسألوا الرسول صلى الله عليه وسلم الطعام سأله ان او ان يبين لهم الطعام الحلال يكون لهم فقال لكم
كل عظم كل عظم يجعل الله عليه اوفر ما يكون من اللحم والله على كل شيء قادر - 00:29:54

فقد لا يبقى على نأكل اللحم ونجرد العظم من اللحم ثم الله جل وعلا بقدرته يكسوه لحما اوفر ما يكفر للجن للمسلمين من الجن.
وكذلك الروت الذي اكلته الدابة وراثته - 00:30:20

يرجع علفا تحول الى علف كانه لم يؤكل لاجل دواب اخواننا من الجن فهذا فيه دليل على قدرة الله عز وجل الذي لا يعجزه شيء
ودليل على المنع من الاستنجاء - 00:30:43

او الاستجمار بالعظم وبالروح من اجل هذه العلة انه طعام اخواننا من الجن كما دل الحديث ايضا على عموم رسالته صلى الله عليه
وسلم للثقلين الجن والانس نعم وفيه تنبئه على النهي عن اطعام الدواب النجاسة. نعم هذا فيه تنبئه اشارة - 00:31:08

الى انه لا يجوز ان نطعم دوابنا الشيء النجس اذا كان اذا كان اخواننا من الجن لا نلوث عليهم العظام والروت لانها تنjis فكذلك لا
نطعم دوابنا الشيء المتنجس او النجاسة - 00:31:43

ولهذا نهى صلى الله عليه وسلم عن اكل لحوم الجاللة وشرب البانها حتى تحبس وتطعم الطاهر ثلاثة ايام والجاللة هي التي تأكل
العدرات من البقر او الغنم فلا يجوز لنا - 00:32:11

ان نشرب لبناها ولا نأكل لحمها حتى تحبس تطعم الطاهر فيزول ما بها من نجاسة والشاهد انه يدل هذا على اننا لا نطعم دوابنا
الشيء المتنجس او النجس كما ان الجن لا يطعمون دوابهم ما استنجي فيه - 00:32:35

من البول او الغائط نعم وعن ابي هريرة رضي الله عنه انه كان يحمل مع النبي صلى الله عليه وسلم اداوة لوضعه و حاجته فبینما هو
يتبعه بها قال من هذا؟ قلت انا ابو هريرة - 00:33:02

فقال ابغيني احجارا استنفذ بها ولا تأتني بعظم ابغني ايه احجارا استنفذ بها استنفظ. نعم استنفذ بها ولا تأتني بعظم ولا بروثة
فاتيته باحجار احملها في طرف في طرف ثوبى - 00:33:23

حتى وضعت الى جنبه ثم انصرفت حتى اذا فرغ مشيت فقلت ما بال العظم والروثة قال هما من طعام الجن وانه اثاني وقد جنى
نصيبين نصيبين. نعم. وقد جنى نصيبين. ونعم الجن. فسألوني الزاد. فدعوت الله لهم ان لا - 00:33:49

الا يمروا بعظم ولا بروثة الا وجدوا عليها طعاما. رواه البخاري نعم هذا كما سبق في الاحاديث انه لا يجوز الاستنجاء العظم ولا ولا
بالروثة والعلة انهم طعام اخواننا من الجن. وفيه - 00:34:17

خدمة اهل الفضل خدمة اهل الفضل من العلماء غيرهم من اهل الفضل في الاسلام وان هذا شرف للخادم واجر اجر له فهذا ابو هريرة

يا يخدم النبي صلى الله عليه وسلم - 00:34:46

فلما ذهب النبي صلى الله عليه وسلم لقضاء حاجته تبعه أبو هريرة ليخدمه سأله من هذا؟ قال أبو هريرة رضي الله عنه. فامرها النبي صلى الله عليه وسلم أن يأتيه بثلاثة أحجار - 00:35:07

او باحجار ليس فيها عظم ولا روث. فجاء بها ووضعها بجانب النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقضي حاجته فلما فرغ استعملها صلى الله عليه وسلم ثم اخبر ان الجن من اهل نصيبيهم موضع او اسم بلد فيه - 00:35:25

العراق جاءوا الى النبي صلى الله عليه وسلم من اجل ان يعلمهم دين الاسلام وسألوه الزاد قال لكم كل عظم يكسوه الله اوفر ما كان من اللحم والروح يتتحول الى علف لدوايكم فلا نلوث - 00:35:51

العظمان بان تستجمل بها او نلوث الروث بان تستجمم به نعم ودل بتنبيه على ان كل طعام سواء للجن او للناس لا يجوز تلويته وافساده على من يستعمله نعم باب ما لا يستنجي به لنجاسته - 00:36:18

نعم عن ابن مسعود رضي الله عنه قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم الغائط فامرني ان آتية بثلاثة أحجار. ها؟ عن ابن مسعود رضي الله عنه قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم. نعم. النبي - 00:36:46

عن ابن مسعود رضي الله عنه قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم الغائط. يعني المكان المنخفض يعني ذهب الى المكان المنخفض ليقضي حاجته. الغائط هو المكان المنخفض نعم اتى النبي صلى الله عليه وسلم الغائط فامرني ان آتية بثلاثة أحجار - 00:37:04

فوجدت حجرين والتمسوا الثالث فلم اجد فاخذت روثة فاتيتها بها فأخذ الحجرين والقى الروثة وقال هذه ريكس رواه احمد والبخاري والترمذى والنمسائى وابن ماجه وزاد فيه احمد في رواية له اثنى بحجر - 00:37:27

يعنى بدلها منها فالنبي صلى الله عليه وسلم طلب من هذا الصحابي ان يأتيه بثلاثة أحجار لكنه لم يجد ثلاثة فاتى بحجرين وروثة فأخذ الحجرين والقى الروثة وطلب حبرا بدلها منها. وعلل الروثة بانها رجس يعني نجسة - 00:37:50

فدل على ان كل نجس لا يجوز الاستجمار به. كله نجس ولو كان يلقي لا يجوز الاستجمار به لانه نجس قوله فانها رجس اي الروثة وسبق ان التعليل يكون بشيء واحد ويكون بعدة علل - 00:38:21

نعم هو طعام الجن وهو ايضا نجس لا يظهر سبق ان الرسول صلى الله عليه وسلم قال فانهما لا يطهران تكون العلل ثلاث اذا العلة الاولى انها طعام الجن ودواه الجن - 00:38:44

فلا يقدرها عليهم العلة الثانية انهما لا يطهران لا ينقيان المحل الا الثالثة انها رجس اي نجسة ادل على انه لا يجوز الاستجمار بكل شيء نجس نعم باب باب الاستنجاء بالماء - 00:39:02

الاستنجاء بالماء الاستجمار يكون بالحجارة والاستنجاء يكون بالماء. والاستجمار كما سبق هو استعمال الجمار وهي الحجارة واما الاستنجاء فمعناه ازالة اثر الخارج بالماء مما سمي استنجاء لانه ازالة النجوس وهو الغائط النجسو - 00:39:28

وهو الخارج من الانسان يسمى نجم فازالته تسمى استنجاء اي ازالة النجوس وهو الخارج من الانسان نعم باب الاستنجاء بالماء. عن انس بن مالك رضي الله عنه قال فالامور اذا - 00:39:57

ثلاثة كلها والحمد لله كافية ان اقتصر على الاستجمار كفى وهذا بالاجماع وان اقتصر على الماء كفى وهذا ايضا بالاجماع وان جمع بينهما فهذا افضل جمع بين الاستجمار والاستنجاء بالماء فهذا افضل - 00:40:21

نعم عن انس بن مالك رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل الخلاء فاحملوا انا وغلام النحو اداوة من ماء وعنزة. عن فاحملوا الحديث عن انس ابن مالك. نعم. رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل الخلاء - 00:40:46

نعم. فاحملوا انا وغلام النحو اداوة من ماء وعنزة فيستنجي بالماء متفق عليه نعم هذا انس ابن مالك خادم النبي صلى الله عليه وسلم كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا دخل الخلاء وهو موضع - 00:41:10

قضاء الحاجة سمي خلاء لان الانسان يخلو فيه سواء كان مبنيا او كان فضاء يكون من ورائي ساتر تسمى خلا فاحمل انا وغلام

نحوى يعني صغير الغلام ومن دون - 00:41:32

البلوغ من دون البلوغ هذا الغلام هذا هو الاصل وقد يطلق الغلام على القوي من الرجال غلام لقوته ولو كان بالغا احمله انا وغلام نحوى يعني في السن ان انسا - 00:41:55

كان صغيرا كان يخدم النبي صلى الله عليه وسلم وهو صغير. من صغره اداة مما والاداة هي آآ هي الوعاء الاداة هي الوعاء من الجلد الوعاء من الجلد يكون فيه الماء. اداة فيها ماء - 00:42:19

وعنزة والعنزة عصا عصا قصيرة اه يركزها امامه صلى الله عليه وسلم او يتکي عليها الشاهد من الشاهد من الحديث ان الرسول صلى الله عليه وسلم في هذه المرة اكتفى بالماء - 00:42:47

ولم يستعمل احجارا فدل على ان اذا استنجى بالماء فانه يكفي نعم وعن معادة عن عائشة رضي الله عنها انها قالت مرنا ازواجكن ان يغسلوا عنهم اثر الغائط والبول فانا نستحي منه - 00:43:11

وان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يفعله رواه احمد والنسائي والترمذى وصححه. نعید الحديث وعن معادة عن عائشة رضي الله عنها انها قالت اي عائشة نعم عن عائشة انها قالت مرن ازواجكن - 00:43:37

ان يغسلوا عنهم اثر الغائط والبول فانا نستحي منه يعني ان نذكر لهم ذلك. نعم زوجة الانسان فتجرأ عليه تأمره لكن بالاستنجاء لكن غير زوجته تستحي من ذلك نعم فانا نستحي منه وان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يفعله - 00:43:58

يفعله يعني يستنجي بالماء فدل على آآ اجزاء الاقتصار على الماء بل يقولون ان الماء ابلغ من آآ الاستجمار ابلغ من الحجارة نعم وعن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال - 00:44:27

نزلت هذه الاية في اهل قباء فيه رجال يحبون ان يتظاهروا قال كانوا يستنجون بالماء فنزلت فيهم هذه الاية رواه ابو داود والترمذى وابن ماجة نعم هذا فيه بيان سبب نزول - 00:44:51

قوله تعالى عن اهل قباء فيه اي في مسجد قباء لمسجد اسس على التقوى وهو مسجد قباء من اول يوم اول ما قدم الرسول صلى الله عليه وسلم احق ان تقوم فيه - 00:45:09

ولا تقم في مسجد الظرار الذي طلبوا منك ان تصلي فيه بل قم في مسجد قباء لانه اول مسجد اسس على التقوى. هذى واحدة. والثانية فيه رجال يحبون ان يتظاهروا وهم اهل قباء رضي الله عنهم - 00:45:27

الله يحب المطهرين فلما سئلوا عن سبب ان الله مدحهم لذلك قالوا انا كنا نستنجي بالماء فدل على فضل الاستنجاء بالماء لانه ابلغ بالتنقية نعم فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:45:48

بعدما نزلت عليه هذه الاية يذهب الى مسجد قباء كل يوم سبت ويصلى فيه راكبا وماشيا فدل على استحباب زيارة مسجد قباء والصلاۃ فيه لمن كان في المدينة من اهلها او - 00:46:14

من القادمين عليها نعم ولا يزال المسلمين يزورونه ويصلون فيه عملا بالسنة نعم باب وجوب تقديم الاستنجاء على الوضوء نعم الاستنجاء لابد ان يكون وجوب لابد ان يكون قبل الوضوء وسبق ان - 00:46:36

قلنا لكم ان الفقهاء ذكروا ان من شروط صحة الوضوء آآ الاستنجاء والاستجمار قبله نعم عن عن سليم باب وجوب تقدمة الاستنجاء على الوضوء عن سليمان ابن يسار قال ارسل - 00:47:02

علي ابن ابي طالب المقداد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأله عن الرجل يجد المذى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يغسل ذكره ثم ليتوضا رواه النسائي - 00:47:24

نعم كان علي رضي الله عنه رجلا كثير المذى استحيا ان يسأل الرسول صلى الله عليه وسلم لمكان ابنته منه فارسل المقداد ابن الاسود يسأل الرسول صلى الله عليه وسلم نيابة - 00:47:42

عنه فقال يغسل ذكره ثم يتوضا. فدل على ان الاستنجاء يكون قبل الوضوء لانه جاء بثم التي هي للترتيب فلو انه توضا ثم استنجى ناصح وضوءه نعم وعن ابي بن كعب رضي الله عنه انه قال - 00:48:04

يا رسول الله اذا جامع الرجل المرأة فلم ينزل قال يغسل ما مس المرأة منه ثم يتوضأ ويصلِّي اخرجه نعم اه يخرج ما مس المرأة منه
لأنه يحصل منه مذني. والاستنجاج لازلة اثر الخارج - 00:48:30

سواء كان بولا او مذنيا خارج من الذكر سواء كان بولا او مذنيا. نعم يغسل ما مس المرأة منه ثم يتوضأ ويصلِّي اخرجاه ثم يتوضأ. اهل على وجوب سبق الاستنجاج - 00:48:52

على الوضوء نعم وقلت وحكم هذا الخبر في ترك الغسل من ذلك منسوخ وسيذكر في موضعه. هذا في الاستنجاج اما الغسل اما الغسل فلا باب منه ايضا. بدليل الحديث الثاني انه اذا جلس بين شعبها الأربع وجهدها - 00:49:14

فقد وجب الغسل ولو لم ينزل كذلك اذا التقى الختانان فقد وجب الغسل ولو لم ينزل وهذا يأتي ان شاء الله بباب الغسل وموجبات الغسل نعم باب النهي عن مس الذكر باليمين يكفي - 00:49:40

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل من الاداب عند قضاء الحاجة ان يدفن المرء حاجته بالتراب او لا يجب عليه ذلك هل من الاداب ان يدفن المرء حاجته بالتراب او لا يجب عليه ذلك - 00:50:03

نعم احسن هذا احسن انه يدفن حاجته بالتراب هذا من النظافة وازالة الانذى والروائح عن الناس نعم هذا من الاداب نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا استنجى الشخص فهل يجب عليه اذا اراد ان يتوضأ بعد ذلك ان يغسل المحل؟ ها؟ اذا استنجى الشخص - 00:50:33

ثم اراد ان يتوضأ بعد ذلك فهل يجب عليه ان يغسل المحل؟ لا. اذا استنجى مرة يكفي هذا ولا يكرر الاستنجاج مع كل وضوء. لانه لا حاجة اليه الاستنجاج والاستجمار وعند قطاء الحاجة - 00:51:02

فقط اما اذا لم يقظي حاجة لم يخرج منه شيء يكفي الوضوء نعم لان الاستنجاج ليس من الوضوء وانما هو من ازالة النجاسة نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله عند الاستنجاج وغسل الفرج - 00:51:22

هل يكفي غسل مخرج البول فقط او لا بد من غسل الحشة كاملة او غسل الذكر من اصله المذني ورد انه يغسل ذكره كله واما البول فيكفي غسل المخرج الا اذا تطاير بول او انتشر بول على الحشة - 00:51:44

فلا بد من غسلها. نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله ذكر بعض اهل العلم ان ثلاث مساحات انها مجزئة ولو كانت بحجر واحد. نعم. فهل هذا يكفي للبول والغائط فيكون بحجر واحد لها يكفي - 00:52:06

لا مهوب لها يمهوب لها يكفي لاحدهما انه يمسح البول ثلاث مرات ويكتفي بحجر. ولا يعيده الحجر مرة ثانية ويمسح الدبر به مرة ثانية لا حجر اخر نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله - 00:52:27

ان يجزئوا تنظيف المخرج بغير الماء من السوائل الاخرى بان ينظفه بالشاي او بعطر سائل او غير ذلك. الشاي نعم ما يجوز هذا حرام لانه يشرب ويستعمل زي ما بقول لكم ان - 00:52:51

انما كان يطعم لا يجوز ان يستجمر به الشيء يطعم يعني يشرب غذاء لا يجوز ولا يكتفي السائل من غير الماء لا يكتفي السوائل من غير الماء لان الله جعل الماء لنا طهورا - 00:53:09

فلا يقوم مقامه غيره انما تقوم الحجارة مقامه يا دالك ذلك النعل بالارض يقوم مقام الماء في اشياء خاصة والا الاصل الماء الا ما ورد الدليل انه يكتفي عنه غيره مثل مسح النعل مثل اه - 00:53:27

اه الاستنجاج والاستجمار يكتفي عن الماء ما لم يرد فيه دليل فالاصل الماء نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله اخذنا في درس ماظ في تطهير الارض النجسة اتها تغمر بالماء - 00:53:51

فهل الفرش اذا كان بالمسجد اذا اصابه نجاسة يكتفي صب الماء عليه فقط؟ لا الفرش يمكن نقله الفرش يمكن نقلها وغسلها كغيرها بالعصر وبالاذني الذي لا يمكن نقله مثل البلاغ مثل - 00:54:10

الارضية التراب هذا اللي يكتفي ان يغامر بالماء الذي لا يمكن نقله. نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله بعض الاحيان تكون المراحيض وسخة ولا يستطيع الجلوس عليها فاتبول واقفا. فيصيبني بعض رشاش البول. فهل علي شيء في ذلك؟ يجب عليك غسل -

البول عليه يجب عليك غسله. وليس عليك شيء اذا كان بدون قصد وبدون اختيارك ليس عليكم شيء لكن تغسله انه نجس نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل التراب يجزئ في الاستجمار بحيث يأخذ الشخص لا - 00:54:57

ترب لا يجي بالاستجمار لانه يزيد آآ يزيد اه التلوث تلوثا نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله في قول النبي صلى الله عليه وسلم وما يعذبان في كبير سمعت ان معناه اي وما يعذبان في كبير في نظر الناس. هل هذا تفسير صحيح - 00:55:23

نعم قال بعض العلماء هذا ولكن الظاهر والله اعلم كبير يعني درءه وتوقيه نعم ليس شاقا عليهم ان يتوقفوا. نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل من النعمة ان اذهب لفلان - 00:55:50

واخبره بما قال فيه الآخر لكي يحذر منه اذا كان هذا من باب النصيحة اذا كان هذا من باب النصيحة فلا بأس بذلك لأن ما قصدك الافساد لما قصدك النصيحة والاصلاح - 00:56:10

نعم هذا الذي يظهر لي والله اعلم. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل اذا لم استطع التنزه من البول وذلك لوجود مرض حيث يقول انه يتبول واذا قام - 00:56:29

وذهب حوالي ربع ساعة يحس بقطرات تخرج منه يقول احيانا اضع مناديل تكون حاجزة وقد شق على ذلك فهل اخذ بقاعدة المشقة تجلب التيسير؟ اولا قد يكون هذا من باب الوسواس - 00:56:47

هيا لليت إنك يخرج منه شيء وهو مخرج شيء الشيطان يريد ان اه يلبس عليك ويشق عليك. فتأكد ثانيا اذا تأكدت انه خرج منك شيء فان كان هذا باستمرار فهذا حديث دائم - 00:57:05

عليك السنجاء عند ما تريد الصلاة ستانجي تطبع شيء حايل على الذكر تتتوظا وتصلی في الحال اما اذا كان ما هو بشيء دائم انما يأتي بعض الاحيان فلا بد من الاستنجاء - 00:57:24

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله في قوله صلى الله عليه وسلم فان عامة عذاب القبر منه هل المراد ان كل عذاب القبر منه؟ عامة عامة يعني اكثر اثرا عذاب القبر والا هناك اسباب اخرى - 00:57:44

عذاب القبر نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل الروث والعظم يكون طعاما لاخواننا الجن من المسلمين فقط ام هو عام لكل الجن ان الكفار ما علينا منهم ولا ولا هم يتغذون بالنجس والعياذ بالله نجاسات - 00:58:00

لكن المسلمين لا يتحرجون من النجاسات الخبائث انهم مسلمون اما الكفار من الجن فلا يتقيدون بشرع الله عز وجل يأكلون الميتات ويأكلون النجاسات نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله فلا - 00:58:23

يكون مرجحا لوجوب الثالث في الاستجمار انه لا يطلق الاستجمار الا على ثلاث حيث انها اقل الجمع عرفتم انهم استتبوا من قوله انه استتبوا من قوله استثناء الرجيع والعظم انه يجوز - 00:58:45

ان نستبدل بهما غيرهما مما يقوم مقامهما ما عدا الرجيع والعظم نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله شخص قضى حاجته مستقبلا للقبلة فهل عليه شيء حيث انه قد نسي او كان يجهل هذا لا حرج عليه - 00:59:05

وفي لامة الخطأ والنسيان ما استكرهوا عليه نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله استدل بعض العلماء على عذاب القبر او على على عذاب القبر بقوله تعالى ولم ولنذيقنهم من العذاب الادنى دون العذاب الاكبر - 00:59:30

لعلهم يرجعون لقوله سبحانه لهم يرجعون. ونعلم ان ما ان كان في القبر لا يرجع فهل يكون هذا الاستدلال؟ يعني لعل الاحياء يرجعون لعل الاحياء اذا عرفوا عذاب القبر انهم يرجعون عن ذنبهم يتوبون - 00:59:49

الى الله سبحانه وتعالى ولا مانع ولنذيقنهم من العذاب الادنى ان يكون المراد ما يصيب الاحياء وما يصيب الاموات في القبور كله عذاب ادنى لانه في الدنيا نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله - 01:00:09

النهي عن مس الذكر باليمين هل هو عام او ان او انه فقط عند الاستنجاء عام مباشرة لا تمس باليمين وعند الاستنجاء من باب اولى واسد كراهة نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله من استنجى باقل من ثلاثة احجار - 01:00:28

وانقى ثم صلى فما حكم صلاته؟ ها؟ من استنجى باقل من ثلاثة احجار وانقى ثم صلى فما حكم صلاته؟ اذا انقى تصح صلاته لان المطلوب هو الانقاء حتى قالوا لو بحجر واحد ذي شعب - [01:00:54](#)

اذا انقى ولو بحجر واحد ذي شعب كل شعبة يمسح بها مسحة كفى هذا لان المقصود هو الانقاد فاذا حصل العنقاء حصل المطلوب نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله جاء في الحديث تحريم الاستنجاء برجيع الدابة - [01:01:14](#)

فهل يجوز اشعال روث الدابة بالنار لطرد النامس او غيره من الحشرات لا بأس هذا بالنار لحاجة الناس يطبخون عليه كانوا كانوا يطبخون على اه رجيع للابل والبقر يجلسون يسبون النار ويطبخون عليه حطب هذى مانع - [01:01:34](#)
اذا كان طاهرا الرجيع النجس فلا يجوز لان دخان النجس نجس لكن الرجيع الطاهر مثل رجيع الابل والبقر لا بأس توقد فيه النار للحاجة نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله - [01:01:57](#)

العظم اذا طالت عليه المدة وتفتت بعضه هل يجوز الاستجمار به؟ لا ابدا ما يجوز الاستجمار به مهما وجد لعموم نهي الرسول صلى عليه وسلم والعلة باقية. نعم وهذا يقول اذا لم يوجد عندي غير العظم. حتى لو - [01:02:17](#)
فات علة انه طعام الجن يبقى علة انه لا ينقي. كما قال الرسول صلى الله عليه وسلم. نعم يقول اذا لم يوجد عندي غير العظم فهل يجوز الاستجمار به للضرورة؟ لا يا اخي ما يجوز - [01:02:40](#)

لا يجوز الاستجمار به خذ معك منديل ولا خرقه ولا شيء يمسح المحل وينشفه نعم منتبه ان شاء الله عاد من يكون هناك منديل ولا خرب ولا اشياء. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله خرج في الاونة الاخيرة - [01:02:59](#)
بعض الاشرطة فيها اصوات قيل انها اصوات لمعذيبين في قبورهم استدلوا على ذلك برأي لشيخ الاسلام ابن تيمية ان الله سبحانه قد يطعن بعض خلقه على عذاب القبر هذا ما فيه شك ان - [01:03:19](#)

ان بعض الناس قد يرى عذاب القبر يرون نار تخرج من القبر يرون يسمعون صوت الميت ما في شك هذا حاصل اقراؤا في كتاب اهوال القبور الحافظ ابن رجب وهنا العجب العجاب من هذا فلا فلا مانع ان ان الاحيا - [01:03:37](#)
قد يشعرون بعد اذاب القبر وي Shawfون علامات والعياذ بالله يشاهدونه لاجل العضة والتذكرة اما الشريط هالي تقول هذا وين راح يسجل هو بالقبر احد داخل بالقبر يسجل او بالماء داخل القبور؟ خرافه وفرية - [01:04:00](#)

نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل لا بد من الاستنجاء؟ قبل غسل الجنابة؟ ها؟ هل لا بد من الاستنجاء قبل غسل الجنابة نعم لابد قبل ان يشرع في الاغتسال يستنجي - [01:04:22](#)

ويغسل ما لوطه بالجماع كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يفعل ذلك. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله معلوم ان الروث طاهر فلماذا قال النبي صلى الله عليه وسلم عن الروثة؟ انها ريس - [01:04:42](#)

روثة اه ما ما لا يؤكل لحمه. غرفة الحمار روثة كل ما لا يؤكل من لحمه فهو نجس. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله زيارة مسجد قباء مستحبة. فهل يستحب ايضا ان تكون في يوم السبت - [01:05:01](#)
هو احسن نعم الرسول صلى الله عليه وسلم كان يذهب كل يوم سبت ويصلی فيه ماشيا وراكبا واذا ما تيسر لك الا يوم الاحد او يوم الخميس او الجمعة ما في مانع - [01:05:19](#)

حسب ما يتيسر لك نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل ورد ان الصلاة في مسجد قباء تعدل عمرة؟ نعم نعم ورد خرج انها تعدل عمرة وفضل عظيم نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله في قوله سبحانه لمسجد اسس على التقوى - [01:05:34](#)

من اول يوم احق ان تقوم فيه هل تدل هذه الاية على التفاضل بين المساجد وان المسجد العتيق ومسجد الجمعة والمسجد الذي فيه اهل العلم والتقوى. افضل في الصلاة فيه. ما في شك المساجد تتفاضل القديم - [01:05:57](#)

افضل من الجديد الاكثر جماعة افضل من الجديد آآ الذي تستفيد من الحضور فيه تستفيد من قراءة الامام اكثر من غيره. تحضر دروس العلم فيها ما في شك افضل نعم - [01:06:15](#)

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل ورد ان العصا ترعب الجن وان الرسول صلى الله عليه وسلم كان يأخذ العنزة معه لاجل ذلك لا

اعرف ذلك ولا ادري العصا طيبة حتى مع الانسان ترعد الانسان ايضا ترعد - 01:06:33

ترعب الحيات والسباع والعصا سلاح طيب او طيب نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله ما حكم الاستعانة بمسلمي الجن بالرقية حيث انه لا يجوز الاستعانة بالغائب الغائب لا تجوز الاستعانة به من الجن او غيرهم مسلمين او غير مسلمين - 01:06:55
كل غائب لا تجوز الاستعانة به انما يجوز الاستعانة بالحي الحاضر الذي يقدر على اعانتك نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله عندما يقول الانسان فانه سيفى ذكره بول. فهل يجب عليه ان يعصر ذكره؟ ما هو باحسن. هذا يسمونه النت ورد في حديث لكنه -

01:07:20

طيب ويقولون اذا نكرته يزيد عليك تركه احسن ما في شك نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل ما قادتنى رجل الى حرام لكن الشيطان كثيرا ما يغويني فاقع في النظر المحرم - 01:07:46
فما نصيحتكم لي وفقكم الله؟ اعمل بقوله تعالى وقل للمؤمنين قل للمؤمنين يغضوا من ابصارهم ويحفظوا فروجهم غض بصرك يا اخي غض بصرك فإذا كان عندك مناظر فاتنة نساء ولا صور فاتنة ولا مشاهد فاتنة غض بصرك عنها - 01:08:08
نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله ما حكم القيام للعالم عند لقائه لاسلم عليه او تكريما له لا بأس القيام لولي الامر القيام للوالد القيام للعالم لا بأس به نعم - 01:08:33

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله تقول نحن مدرسو نصلى مع الطلاب صلاة الظهر داخل المدرسة. ثم بعد خروجنا نذهب الى المسجد لادراك لصلاة الظهر مع الجماعة في المسجد القريب الذي بجوار مدرستنا. فهل فعلنا هذا مشروع - 01:08:51
لاقصد هذا ما هو مشروع لكن لو دخلت المسجد والصلاحة تقام وانت صليت قبل تصلي معهم تصلي معهم وتكون لك زافلة لانك حضرت الاقامة اما انك تقصد المسجد لاجل ان تصلي معهم وانت مصلى - 01:09:11

ما ما الاصل؟ نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله شخص ترك مجموعة من الصلوات قبل سنة ونصف تقريبا ولا يدري كم عددها فما الحكم الشرعي في ذلك؟ قدرها يقدرها ويحتاط ويصليها - 01:09:32

ورأى لذمه نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هذا السائل ان هذا الامر سيقع له في هذه الليلة. سؤاله يقول اذا سافرت زوجتي الى مكة و كنت في بيتي الثاني مع زوجتي - 01:09:51

وسوف تعود زوجتي الاخرى في حدود الساعة الواحدة ليلا او قبلها فهل اكون مع الزوجة المقيمة معي في البلد؟ او لابد ان اذهب الى بيت الزوجة المسافرة تكمل ليلتكم التي متها وتكملها والزوجة الثانية تبدأ لها ليلة جديدة - 01:10:08

وموسعه الله نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل يوجد حديث صحيح صريح؟ يدل على ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقتنط في الوتر حديث صحيح صريح هذه عبارة العقالانية - 01:10:31

هم اللي يتحدون بها. حديث صحيح صريح لاجل يعطليون النصوص فهذا ما العبارة ذي ما تقال القنوت الوتر وارد عن الرسول صلى الله عليه وسلم علم الحسن ابن علي. اللهم اهدني فيمن هديت وعافي. علم الحسن هذا - 01:10:50

القنوت في الوتر مشروع نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل يجوز الصلاة بجوار الامام في غير حاجة هل تجوز الصلاة بجانب الامام بغير حاجة اي نعم لا بس عن يمين فيه بأس - 01:11:12

لا يبيأس كن عن يمينه او مع الصفا لا نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله عند قول الامام استووا واستقيموا يقول بعض المأمومين ان شاء الله فلذلك اصل؟ لا الامانة - 01:11:31

نعم. ويقول وما حكم قول بعض المأمومين عندما يكبر الامام تكبيرة الاحرام؟ يقولون سمعنا واطعنا وبحق الله اتبعنا لا لزيادة منهم وابتداع منهم ولا يجوز هذا نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله - 01:11:54

تقول انا شاب احرص على الخير ومشكنتي حفظكم الله هي النوم عن الصلاة مع حرصي على ان اقوم والمشكلة اني ادعى اني طالب للعلم. سؤاله هل اترك طلب العلم لان لا يكون شاهدا - 01:12:13

يوم القيمة؟ لا يا اخي اطلب العلم اطلب العلم لا تترك طلب العلم انه خير وبركة واما قيام قيام لصلاة الفجر اعمل الوسائل التي

توقظك لصلاة الفجر وهي كثيرة ولله الحمد نم مبكرا عشان تاخذ حظك من النوم -
01:12:30 -
اه اوصل من يوقظك من حوله اجعل منه ساعة او ما يشبه ذلك تتحرك عند -
01:12:56 -